

# منهجية التعامل مع الخدم في الشريعة الاسلامية

إعداد

د/ نيفين محمد محمد أبو العنين

أستاذ مساعد بقسم الفقه جامعة تبوك - المملكة العربية السعودية

من ٩٤٣ إلى ٩٧٤



**Methodology of dealing with servants in  
Islamic Sharia**

**Prepared by**

**Dr. Nevin Muhammad Abu Al-Enein, Assistant  
Professor, Department of Jurisprudence, University of  
Tabuk - Kingdom of Saudi Arabia**



## منهجية التعامل مع الخدم في الشريعة الإسلامية

نيفين محمد أبو العنين

قسم الفقه جامعة تبوك-المملكة العربية السعودية

البريد الإلكتروني: [nabualonen@ut.edu.sa](mailto:nabualonen@ut.edu.sa)

### ملخص البحث

من محاسن الشريعة الغراء أنها دعت إلى التواصل والتقارب بين الأهل والأقارب ، والأصدقاء والجيران ، لتبقى العلاقات بين الناس موصولة ، وحبل المودة بينهم ممدود .

ولعل صفة التراحم من أبرز صفات المجتمع الإسلامي ، فهو يقوم على التعارف والتواصل ، والتكافل ، والتواد ، والتواصي بالحق وبالصبر و هذا البحث يحتوي على مقدمة و مبحثين وخاتمة :أما المقدمة تشتمل على أهمية الموضوع، وسبب اختياره ، والدراسات السابقة ، ومنهج البحث. أما المبحث الأول فهو حكم الخلوة بالخدمة، والمبحث الثاني : حكم خلوة العبد بسيدته.

ولقد توصلت من خلال كتابة البحث إلى عدة نتائج أهمها ما يلي :  
يجوز إعاره صغيرة أو قبيحة للخدمة يؤمن من الأجنبي على كل منهما لإنتفاء خوف الفتنة، كراهية إستئجار المرأة للرجل الأعزب إذا كان ذلك يستدعي حدوث خلوة أو إنكشاف عورة أو حدوث فتنة من الفتن كالنظر المحرم، ترجيح القول بحرمة خلوة العبد بسيدته لأنه يحل له التزوج بها بعد كتابته، تحريم الخلوة بالخدمة

الكلمات المفتاحية: أحكام ، فقهية ، دعوة ، خلوة ، الشريعة الإسلامية.

---

---

**Methodology Of dealing with servants In Islamic Sharia**  
**Nevin Mohamed Mohamed Abu Einein**

**Department Of Jurisprudence University Of Tabuk-  
Saudi Arabia.**

**Email: nabualonen@ut.edu.sa**

**Abstract:**

**Of the beauties of sharee'ah it's called to communion and closeness between parents, relatives, friends and neighbors, to keep relations between people are connected, and the affection between them elongated.**

**Perhaps in two of the most prominent Islamic community compassion based on acquaintance and communion, solidarity, and mutual affection, the orders right and patience. Mixing is forbidden in Islam, as overseer of the scourge on the individual and society**

**And this research contains an introduction and three chapters and a conclusion: Either front include the importance of the subject, and why he chose, and previous studies, and research methodology. Either the first section is entitled conditions for accepting an invitation- And the second aspect: being alone with the maid. - And the third section: ruling on being alone with anticompetitive flaws of marriage.- Either conclusion which stated the most important findings of the research had ziltha a list of sources and references**

**Through writing the research, I reached several results, the most important of which are the following: It is permissible to loan a small or ugly one for the service, insure from the foreigner on both of them to avoid the fear of sedition, hatred of the woman's hiring for a single man if that calls for the occurrence of seclusion or the exposure of one's private parts or the occurrence of sedition from temptation such as forbidden looking. His writing, the prohibition of being alone with a serva**

**Keywords: Judgments, Jurisprudence, Invitation, Absence. Islamic Sharia**

### المقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلِّ فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله، وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً. وأسأل الله العظيم أن يدفع الفتن عنا وعن بلاد المسلمين، وأن يبصرهم بأمر الدين،، وبعد:

من محاسن الشريعة الغراء أنها دعت إلى التواصل والتقارب بين الأهل والأقارب، والأصدقاء والجيران، لتبقى العلاقات بين الناس موصولة، وحبل المودة بينهم ممدود.

ولعل صفة التراحم من أبرز صفات المجتمع الإسلامي، فهو يقوم على التعارف والتواصل، والتكافل، والتواد، والتواصي بالحق وبالصبر، يقول الحق سبحانه: {مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ} (١) ويقول الله تعالى: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} (٢)

صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحِمِهِمْ وَتَوَادِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى" (٣) فالؤمن تجاه أخيه يحس بإحساسه، ويشعر بشعوره، فيفرح لفرحه، ويحزن لحزنه.

(١) سورة الفتح : آية ٢٩

(٢) سورة التوبة : آية ٧١

(٣) متفق، عليه، أخرجه البخاري (١٠/٨) برقم ٦٠١١ واللفظ له، ومسلم

(٤/١٩٩٩) برقم ٢٥٨٦، من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله : " إنَّ  
المؤمنَ للمؤمن كالبنيان يشدُّ بعضُه بعضاً وشبَّكَ أصابعُه"<sup>(١)</sup>.

والاختلاط محرم في الإسلام؛ لما يلحق من جرائه من ويلات على الفرد  
والمجتمع، من نفسخ وانحلال وذهاب لقيم المروءة والغيرة والعفة، ناهيك  
عن النتائج المترتبة عن الاختلاط، من ضياع للأعراض، وانتهاك للحرمان،  
ونشوء جيل من اللقطاء الذين لا يعرفون آباءهم، فضلاً عما ينتج بعد ذلك  
من مجتمع بعيد كل البعد عن قيم الأخلاق والمبادئ والدين، وأناس لا  
يعرفون من الحياة سوى إشباع شهواتهم.

الإسلام يمنع الدخول على الأجنبية والخلوة بهن، فالنبي صلى الله عليه  
وسلم يسن الحصانة بين الجنسين فيقول: «إياكم والدخول على النساء»،  
فقال رجل من الأنصار: «أفرأيت الحمو؟»، قال: «الحمو الموت»<sup>(٢)</sup>.

أهمية الموضوع:

تتمثل أهمية دراسة هذا الموضوع ارتباطه بالواقع وحاجة الناس إليه في  
انتشار الخلوة المحرمة انتشاراً ملفتاً وتجراً عليها كثير من الناس .

أسباب اختيار الموضوع:

- جهل كثير من الناس الضوابط الشرعية إجابة أي مناسبة عامة أو  
خاصة - إذ ليس كل مناسبة جديرة بالحضور والمشاركة فقد يكتف  
بعضها بعضاً شئ من المخالفات والتجاوزات.

الدراسات السابقة:

لم أجد من خلال البحث فيما يمكن أن يوجد من دراسات سابقة في ذات  
الموضوع سوى بحث بعنوان "أحكام الوليمة في الفقه الإسلامي - دراسة

<sup>(١)</sup> متفق . عليه ، أخرجه البخاري (١٠٣/١) برقم ٤٨١ وفي غيره من المواضع ، واللفظ

له ، مسلم (١٩٩٩/٤) برقم ٢٥٨٥

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٣٢) ، ومسلم (٢١٧٢) .



مقارنة "كتبه الدكتور إسماعيل شندي ، أستاذ الفقه المشارك بجامعة القدس المفتوحة .

منهج البحث :

- قمت بجمع المادة العلمية .
  - وثقت الأقوال والمذاهب والنصوص من مصادرها الأصلية.
  - خرجت الأحاديث والآثار الواردة في البحث من مصادر السنة المعتمدة.
- خطة البحث:

قسمت هذا البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة :

- أما المقدمة تشتمل على أهمية الموضوع، وسبب اختياره ، والدراسات السابقة ، ومنهج البحث.
- أما المبحث الأول فهو بعنوان حكم خلوة العبد بسيدته
- والمبحث الثاني : حكم الخلوة بالخدمة
- أما الخاتمة فقد ذكرت فيها أهم النتائج التي توصل إليها البحث قد زيلتها بقائمة المصادر والمراجع

## المبحث الأول حكم خلوة العبد بسيدته

حكم خلوة العبد بسيدته

اختلف الفقهاء في حكم خلوة العبد بسيدته إلى قولين :  
القول الأول : الجمهور الفقهاء من الحنفية والراجح عند المالكية والصحيح  
عن الشافعية والحنابلة القائلين بأن العبد ليس محرماً لسيدته فلا يحل له  
الخلوة بها .

فقال الحنفية

أن العبد لا يسافر بسيدته لأن في السفر خلوة (١).

وقال المالكية

أن العبد ليس محرماً لسيدته لأن المحرم هو من حرم عليها على التأبيد أما  
من حرم عليها على التأقيت كعبيدها فليس بمحرم لها فلا تحل خلوته بها  
وقال الفاكهاني ولا أعلم من يخالف ذلك عندنا ورجحه ابن الفرات (٢).

. وقال الشافعية

جاء في تكملة المجموع والصحيح أن العبد ليس بمحرم لسيدته (٣) لأن المحرم  
الذي تحل الخلوة به هو من يحرم عليها على التأبيد وهذا يحرم عليها على  
التأقيت (٤)

(١) الفتاوى الهندية ج ٥ ص ٣٢٨ ، ص ٣٣٠ ، حاشية رد المحتار على الدر المختار

لابن عابدين ج ٥ ص ٢٣٦

(٢) مواهب الجليل ج ٥ ص ٥٢٢ ، أوجز المسالك ج ٨ ص ١٩١ ط دار الفكر . ج ٥  
ص ٢٣٩ .

(٣) تكملة المجموع ج ١٧ ص ٢١٦ .

(٤) المهذب ج ٢ ص ٤٩ ط دار الفكر

وقال الحنابلة

لا يخلو العبد بسيئته لأنه ليس بمحرم لها على الأصح (١) .  
القول الثاني : لابن القطان من المالكية وللشافعية في (٢) ، قول القائلين بأن  
عبد المرأة محرم لها  
فقال ابن القطان من المالكية أن عبد المرأة محرم لها إذا كان محرما لها  
فيحل لهر الخلو لها  
وقال الشافعية  
عبد المرأة كيحرما يجوز له الخلو بها (٣) .

الادلة

استدل أصحاب القول الأول على أن العبد ليس محرما لسيدته فلا يحل له  
الخلوة بها بالسنة والمعقول  
دليل السنة .

ما رواه ابن عمر فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجه الدلالة  
يدل الحديث على أن سفر المرأة مع عبدها ضيعهم (٤) .

وجه الادلة

يدل الحديث على ان سفر المرأة مع عبدها ضيعه لما في السفر من حدوث  
خلوة .

. دليل المعقول

(١) المبدع ج ٧ ص ٩ ، المغني لابن قدامة ج ٦ ص ٥٥٧ .

(٢) مواهب الجليل ج ٢ ص ٥٢٣ .

(٣) تكملة المجموع ج ١٧ ص ٢١٦ ، روضة الطالبين ج ٥ ص ٣٦٩ .

(٤) رواه الطبراني في الأوسط وفيه بزيغ بن عبد الرحمن ضعفه أبو حاتم وبقية رجاله  
ثقات ( مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ج ٣ ص ٣١٤ ط مكتبة القدسي ١٣٥٢ ) .

- ١- إنه العبد غير مأمون على سيده إذ ليست بينهما نفرة المحرمية  
والملك لا يقتضي النفرة الطبيعية بدليل السيد مع أمته وإنما أبيض له  
النظر بما تدعو الحاجة إليه كالشاهد والمبتاع ونحوهما (١) .
- ٢- ان العبد محرم على التأقيت لسيدته و بمجرد كتابته او عتقه يحل له  
نكاحها و المحرم الذي يجوز له الخلوة بمحرمه هو من لا يحل له نكاحها  
علي التأبيد لنسب او لسبب مباح كرضاع او مصاهرة (٢) اما من حرم علي  
التأقيت فلا يحل له الخلوة بها لان حرمة لا تدوم فلا يسافر معها لانه يمكن  
ان تعتقه في السفر فيحل له ان يتزوجها (٣)
- ٣- ولأن خوف الفتنة منه كالأجنبي بل أكثر لكثرة الإجماع والخلوة بينهما  
(٤)
- ٤- ولأنه أجنبي بالغ غير محرم ولا زوج والشهوة متحققة (٥)
- استدل أصحاب القول الثاني على أن عبد المرأة محرم لها فتجوز الظوة به  
بالكتاب والسنة والمعقول  
دليل الكتاب

(١) أوجز المسالك لموطأ مالك ج ٨ ص ١٩١ ، مواهب الجليل ج ٥ ٢٢٢ ، المغني ج ٦  
ص ٥٥٧

(٢) نتائج الأفكار ج ١٠ ص ٢٣ ط مصطفى الحلبي ، أوجز المسالك ج ٨ ص ١٩١ ،  
تكملة المجموع ١٧ ص ٣٣٤ ، المهذب ج ٢ ص ٤٩ ط دار الفكر ١٩٩٤ ، المبدع ج  
٧ ص ٥٦ .

(٣) مواهب الجليل ج ٥ ص ٥٢٣

(٤) حاشية رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين ج ٥ ص ٢٣٦ تكملة المجموع ج  
١٧ ص ٢١٦

(٥) تبیین الحقائق ج ٦ ص ٢٠

قوله تعالى { ولا يُبدِين زينتَهُن إلا لبُعُولتَهُن أو أبائَهُن أو آباء بُعُولتَهُن أو  
أبنائَهُن أو أبنَاء بُعُولتَهُن أو إخوانَهُن أو بني إخوانه أن بني أخواتهن أو  
نساتهنّ أو ما ملكت إيمانهن }<sup>(١)</sup>  
وجه الدلالة

قوله تعالى ( أو ما ملكت إيمانهن ) دل على أنه لا بأس عليهن أن يظهرن  
لعبيدهن من زينتهن ما يظهرن لذوي محارمهن ( وإذا جازت الخلوّة  
بالمحارم جازت الخلوّة بهؤلاء العبيد )<sup>(٢)</sup> . ولم تفصل الآية بين العبيد والإماء  
والاستثناء من الحظر بإباحة<sup>(٣)</sup>

#### دليل السنة

١ - ما رواه أنس بن مالك أنه صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة لما رآها  
مستحية من عبدها لقصرخمارها (ليس عليك بأس إنما هو أبوك و غلامك )  
(٤)

#### وجه الدلالة

دل الحديث على أنه يجوز للعبد أن ينظر إلى سيدته وأنه من محارمها يخلو  
بها ويسافر معها<sup>(٥)</sup>.

<sup>(١)</sup>سورة النور / ٣١

<sup>(٢)</sup>تفسير الفخر الرازي حفته الشيخ خليل محيي الدين مدير أزهر لبنان ومفتي البقاع |  
ج ٢٣ ص ٢٠٨ ط دار الفكر ١٩٩٥ .

<sup>(٣)</sup>بدائع الصنائع ج ٦ ص ٤٩٤ ، ص ٤٩٥

<sup>(٤)</sup>أخرجه أبو داود في سننه وقال في إسناده أبو جميع سالم بن دينار الجهمي قال عنه  
ابن معين أنه ثقة كتاب اللباس باب العبد ينظر إلى شعر مولات ج ٤ ص ٣٢ ط دار الفكر

<sup>(٥)</sup>عون المعبود ج ١١ ص ١٦٥ .

٢- ما روته أم سلمه أنه صلى الله عليه وسلم قال ( إن كانت لإحدانك مكاتب فلتحتجب منه )<sup>(١)</sup> .

وجه الدلالة

ادل الحديث على أنه يجوز لمملوك المرأة ما لم يكتبها النظر إليها أما إذا كتبتها فلتحتجب منه أي لا يدخل عليها<sup>(٢)</sup> فدل على أنه قبل كتابته لا يحتجب منه ما دام عبداً<sup>(٣)</sup> .

دليل المعقول

أن جواز الخلوة بالمحارم لحاجة الدخول من غير استئذان وحشمة وهذا المعنى متحقق بين العبد وسيدته فوجب أن يكون هو كالمحرم لها دفعاً للخرج بل هو محرم لأنه لا يجوز له أن يتزوجها<sup>(٤)</sup> .  
المنافشة<sup>(٥)</sup>

ناقش اصحاب القول الاول ما استدل به اصحاب القول الثاني

استدلواهم بالآية

يناقش بأنه قال اهل التفسير<sup>(١)</sup> ، ان المراد بهذه الاية ما دون العبيد و لما روي عن سعيد بن المسيب انه قال ( لا تغرنكم اية النور فالمراد بها الاماء )<sup>(٢)</sup> .

<sup>(١)</sup> أخرجه أبو داود في سننه وقال رواه الخمسة إلا النسائي كتاب العتق باب في المكاتب يؤدي بعض كتابه فيموت ج ٤ ص ٢٨ ، وأخرجه الترمذي في سننه وقال حديث حسن صحيح كتاب البيوع باب ما جاء في المكاتب إذا كان عنده ما يؤدي ( الجامع الصحيح او هو سنن الترمذي ج ٣ ص ٥٦٢ ط دار الكتب العلمية ) .

<sup>(٢)</sup> عون المعبود ج ١٠ ص ٤٣٦ ، تحفة الأحمدي ج ٤ ص ٤٧٥ .

<sup>(٣)</sup> تكملة المجموع ج ١٧ ص ٢١٦ ، الكافي لابن قدامة ج ٣ ص ٦ . .

<sup>(٤)</sup> تبين الحقائق ج ١ ص ٢١ ، تكملة المجموع ج ١٧ ص ٢١٦

<sup>(٥)</sup> تكملة المجموع ج ١٧ ص ٢١٧ ، عون المعبود ج ١١ ص ١٦٥ ، تبين الحقائق ج

فان قوله (او ما ملكت ايمانهن) ينصرف الي الاماء لان حكم العبيد صار معلوما بقوله تعالى (او التابعين غير اولي الاربه من الرجال) اذ العبيد من جملة التابعين من الرجال فكان قوله تعالى (او ما ملكت ايمانهن) مصروفا الي الاماء لئلا يؤدي الي التكرار و ان قيل ان حكم الاماء صار معلوما بقوله (او نسائهن) فالصرف اليه يؤدي الي التكرار ايضا فالجواب ان المراد بالنساء الحرائر فوقعت الحاجة الي تعريف حكم الاماء فبان بقوله (او ما ملكت ايمانهن)

استدلّاهم بالسنة

يناقش بأنه يحتمل أن يكون الغلام الذي أعطاه النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة كان صغيراً<sup>(٣)</sup> .

استدلّاهم بالمعقول

يناقش بأن العبد ليس من ذوي المحارم السيدته لأن حرمة النكاح بينهما مؤقتة فصارت كأخت الزوجة وزوجة غيره<sup>(٤)</sup> .

الترجيح

بعد عرض أقوال الفقهاء وأدلتهم يترجح لدى القول الأول القائل بحرم خلوة العبد بسيدته لأنه يحل له التزوج بها بعد كتابته فصار محرماً لها على التأقيت على التأقيت لا تحل الخلوة بهم .

<sup>(١)</sup> تفسير الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١٢ ص ٢٣٤ لـ الثانية دار الفكر .

<sup>(٢)</sup> مصنف أبي شيبة كتاب النكاح باب ما قالوا في الرجل المملوك له أن يرى شعر مولاته ج ٣ ص ٤١٥ ط دار الفكر ١٩٩٤

<sup>(٣)</sup> تكملة المجموع ج ١٧ ص ٢١٧ ، عون المعبود ج ١١ ص ١٦٥ .

<sup>(٤)</sup> تبين الحقائق ج ٦ ص ٢١

## المبحث الثاني حكم الخلوة بالخدمة

### حكم الخلوة بالخدمة

اختلف الفقهاء في حكم استئجار الرجل المرأة للخدمة إلى قولين :  
القول الأول : للحنفية والمالكية والشافعية والمذهب الحنابلة القائلين بكراهية  
استئجار الرجل الأعزب (١) للمرأة الأجنبية عنه للخدمة مأمونا كان أو غير  
مأمون (٢).

### فقال الحنفية

جاء في المبسوط ويكره أن يستأجر امرأة يستخدمها ويخلو بها لأنه لا يأمن  
الفتنة عليه وعليها إذا خلا بها ولكنها تستحق الأجرة إذا عملت (٣) ( وقال أبو  
حنيفة أكره أن يستأجر الرجل امرأة حرة يستخدمها ويخلو بها وكذلك الأمة  
وهو قول أبو يوسف ومحمد أما الخلوة فلأن الخلوة بالأجنبية محرمة وأما  
الاستخدام فلأنه لا يؤمن معه الاطلاع عليها والوقوع في المحذور (٤) ، ولو  
تزوجها على خدمة حر فالنكاح صحيح ويرجع ، على الزوج بقيمة خدمته

(١) الأعزب هو من العراب بالضم والتشديد اللذين لا أزواج لهم من الرجال والنساء مختار  
الصاح ص ٤٢٩ .

(٢) بدائع الصنائع ج ٤ ص ١٧٨ ، المبسوط ج ١٦ ص ٥٢ دار المعرفة لـ الثانيه ،  
جواهر الإكليل ج ٢ ص ١٤٥ دار إحياء الكتب العربية ، روضة الطالبين ج ٤ ص ٧٣  
دار الكتب العلمية ، المغني لابن قدامه ج ٥ ص ١٨٧ ، الإصناف ج ٦ ص ١٠٣ ،  
الفروع ج ٤ ص ٤٦٩ ط عالم الكتب الثالثة .

(٣) البحر الرائق ج ٣ ص ١٩٨ دار الكتاب الإسلامي ط الثانية ، تبيين الحقائق شرح كنز  
الدقائق ج ٢ ص ١٤٦ ط الأولى ١٣١٣ ، درر الحكام ج ١ ص ٣٤٢ سنة ١٣١٩ ،  
المبسوط ج ١٦ ص ٥٢ ، شرح فتح القدير ج ٣ ص ٣٤٠ سنة ١٩٧٠ ، الفتاوى  
الهندية ج م ٤٣٤

(٤) بدائع الصنائع ج ٤ ص ١٧٨ ط ١٩٩٩ دار الفكر .



وهذا يشير إلى أنه لا يخدمها لأنه أجنبي لا يجوز له الخلوة بها ولا يؤمن انكشاف ما لا يجوز النظر إليه منها عند الخدمة<sup>(١)</sup>.

وقال المالكية

جاء في جواهر الإكليل ولا تصح إعاره جارية لخدمة رجل غير محرم لأنها تؤدي إلى اختلائه بها فلا يجوز<sup>(٢)</sup>

وجاء في المدونة<sup>(٣)</sup> سئل الإمام مالك عن امرأة تعادل الرجل في المحمل<sup>(٤)</sup> وليس بينهما محرم فكره ذلك وقال فالذي يستأجر المرأة تخدمه وليس بينهما محرم وليس له أهل وهو يخلو معها أشد عندي كراهية من الذي تعادله في الحمل . فلا تعار لخدمة بالغ غير مجرم<sup>(٥)</sup> ويجوز لغير بالغ والذي محرم<sup>(٦)</sup>.

وقال الشافعية

جاء في مغني المحتاج وتجوز إعاره جارية لخدمة امرأة أو ذكر محرم للجارية وخرج بذلك الذكر الأجنبي فلا تجوز إعارتها له لخوف الفتن ، بالاتفاق<sup>(٧)</sup> ويجوز أن يستخدمها بحضور من تندفع به الخلوة<sup>(٨)</sup> أما إعارتها

<sup>(١)</sup> تبين الحقائق ج ٢ ص ١٤٦ ط الأول ١٣١٣ ، شرح فتح القدير ج ٣ ص ٣٤٠ .  
<sup>(٢)</sup> جواهر الإكليل ج ٢ ص ١٦٥ دار إحياء الكتب العربية ، شرح منح الجليل ج ٢ ص

<sup>(٣)</sup> المدونة ج ١١ ص ٤٣٢ ، المجلد الرابع .

<sup>(٤)</sup> المحمل هو الهودج والعدلان على جانبي الدابة يحمل فيهما ويقال ما على البعير محمل  
١ ( المعجم الوسيط ج ١ ص ٢٢١ ط مجمع اللغة العربية ١٩٧٢ ) .

<sup>(٥)</sup> حاشية العدوي ج ٢ ص ٢١٩ ، الخرشي ج ٦ ص ١٢٣ ط دار صادر ، بداية  
المجتهد ج ٢ ص ٣١٣ ، مواهب الجليل ج ٥ ص ٢٦٩ ط دار الفكر ، الفواكه ج ٢ ص  
٢٣٤ ط ١٩٥٥ ، الشرح الصغير ج ٤ ص ٨١ ، بلغة السالك ج ٢ ص ٢٠٦ .

<sup>(٦)</sup> شرح منح الجليل ج ٣ ص ٤٨٩ .

<sup>(٧)</sup> مغني المحتاج ج ٢ ص ٢٦٥ ، روضة الطالبين ج ٤ ص ٧٣ .

الأجنبي ولو شيخاً أو مراهقاً أو خصياً لخدمته ف لا تجوز أيضاً لخوف  
الفتنة (٢) .

وقال الحنابلة

جاء في الإنصاف والمذهب أنه يكره إعاره الأمة الشابة لرجل غير  
محرمها<sup>(٣)</sup> وجاء في المغني لا يجوز إعارتها لغير المحرم إن كان يخلو بها  
أو ينظر إليها خصوصاً الأعزب لأنه لا يؤمن عليها<sup>(٤)</sup> .

القول الثاني : للمالكية والشافعية في قول والحنابلة في رواية القائلين بجواز  
استئجار المرأة الأجنبية للخدمة إذا كانت صغيرة أو قبيحة يؤمن الإفتان  
بها<sup>(٥)</sup> .

فقال المالكية

تجوز إعاره جارية لخدمة أن كانت متجاله<sup>(٦)</sup> لا إرب له فيها أو كانت شابة  
وهو شيخ<sup>(٧)</sup> أو كان له أهل وهو مأمون<sup>(٨)</sup> فإن فقدت الأهلية أو الأمان فلا  
يجوز<sup>(٩)</sup>

<sup>(١)</sup> حاشيتان قليوبي وعميرة ج ٣ ص ١٩ .

<sup>(٢)</sup> حاشية الجمل ج ٣ ص ٤٥٥ ، التهذيب ج ٤ ص ٢٧٨ .

<sup>(٣)</sup> الإنصاف ج ٦ ص ١٠٣ .

<sup>(٤)</sup> المغني ج ٥ ص ١٨٧ ، الإقناع ج ٢ ص ٣٣١ ، الإنصاف ج ٦ ص ١٠٣ .

<sup>(٥)</sup> جواهر الإكليل ج ٢ ص ١٤٥ ، روضه الطالبين ج ٤ ص ٧٣ ، الإنصاف ج ٦ ص  
١٠٣

<sup>(٦)</sup> المتجاله هي من تجوب البلاد سيراً ( المعجم الوسيط ج ١ ص ١٧٠ ) .

<sup>(٧)</sup> جواهر الإكليل ج ٣ ص ١٤٥ دار إحياء الكتب العربية ، الفواكه ج ٢ ص ٤١٠ .

<sup>(٨)</sup> مواهب الجليل ج ٥ ص ٢٦٩ ، منح الجليل ج ٣ ص ٤٨٩ .

<sup>(٩)</sup> الذخيرة ج ٦ ص ١٩٨ ط الأولى دار العرب الإسلامي ١٩٩٤ ، المدونة ج ١١  
ص ٤٣٢ .

وقال الشافعية

إذا كانت المرأة صغيرة لا تشتهي أو كانت قبيحة فالأصل أن يجوز إعارتها لخدمة ذكر غير محرم (١).

وقال الحنابلة

في رواية أنه تجوز إعاره المرأة لخدمة الرجل إذا غض بصره أو كانت ابرزة أي تبرز للرجال أو كانت مشوهة أي قبيحة المنظر (٢) والجواز يحتمل نفي التحريم والكراهة (٣) وجاء في الفروع وهذا غريب في الخلوة (٤).

الادلة

استدل أصحاب القول الأول القائلون بكراهية استئجار المرأة للخدمة بالسنة والمعقول .

دليل السنة

اما رواه عمر بن الخطاب أنه صلى الله عليه وسلم قال ( لا يخلون رجل بامرأة فإن ثالثهما الشيطان ) (٥)

(١) قليوبي وعميرة ج ٣ ص ١٩ ، روضة الطالبين ج ٤ ص ٧٣ ، مغني المحتاج ج ٢ ص ٢٦٥ .

(٢) الإقناع للجحاوي ج ٢ ص ٣٣١ ، منتهى الإيرادات ج ١ ص ٥٠٣ . ط عالم الكتب ، الإنصاف ج ٦ ص ١٠٣ مكتبة ابن تيمية ، الروض المربع ص ٢٧٠ عالم الكتب ، الفروع ج ٤ ص ٤٦٩ عالم الكتب ط الثالثة ، المبدع ج ٥ ص ١٣٨ ، الكافي لابن قدامة ج ٢ ص ٢١٣ ، المغني والشرح الكبير ج ٥ ص ١٣٨ ، المغني ج ٢ ص ٢١٣ ، كشف القناع ج ٤ ص ٦٤ .

(٣) كشف القناع ج ٤ ص ٦٤ دار الفكر .

(٤) الفروع ج ٥ ص ٥٥٩ .

(٥) سبق تخريجه ص ٢٤٧

وجه الدلالة

دل الحديث على أن علة تحريم الخلوة ما في الحديث من كون الشيطان ثالثهما و حضوره يوقعهما في المعصية<sup>(١)</sup> والمرأة المستأجرة أجنبية عن هذا الرجل فلا يجوز الخلوة بينهما

دليل المعقول

إن استئجار المرأة للخدمة تستدعي مخالطة لا يؤمن معها الإنكشاف والفتنة فوجب أن تمنع<sup>(٢)</sup> ولأنه لا يأمن من الفتنة على نفسه أو عليها إن خلا بها<sup>(٣)</sup> ولأن ذلك إعانة على الفاحشة فيمنع<sup>(٤)</sup>

استدل أصحاب القول الثاني القائلون بجواز استئجار المرأة الصغيرة أو القبيحة للخدمة بالمعقول .

دليل المعقول

أنه يجوز إعاره صغيرة أو قبيحة للخدمة يؤمن من الأجنبي على كل منهما لإنقضاء خوف الفتنة<sup>(٥)</sup> وله أن يستأجر الحرة للخدمة ولكنه يصرف بصره لأنها منفعة مباحة<sup>(٦)</sup>

المناقشة:

ناقش أصحاب القول الثاني ما استدل به أصحاب القول الأول من فقالوا أن جواز الاستئجار لها مقيد بشروط منها غض البصر عما حرم الله النظر إليه

<sup>(١)</sup> نيل الأوطار ج ٦ ص ١١٩ ط ١٩٦١ ، فتح الباري ج ١١ ص ٢٤٥ .

<sup>(٢)</sup> شرح فتح القدير ج ٣ ص ٣٤٠ سنة ١٩٧٠ .

<sup>(٣)</sup> المبسوط ج ١٦ ص ٥٢ ، شرح منح الجليل ج ٣ ص ٤٨٩ ، الخرخشي على مختصر

خليل ج ٦ ص ١٢٣ ، المغني ج ٥ ص ١٨٧

<sup>(٤)</sup> كشف القناع ج ٤ ص ٦٤ .

<sup>(٥)</sup> حاشية الجمل ج ٣ ص ٤٥٥ .

<sup>(٦)</sup> مواهب الجليل ج ٥ ص ٣٩٢ ،

(١) وعدم الخلوة معها في بيت ولا ينظر إليها متجردة فالرجل إذا فعل ذلك فلا تكون هذه المرأة سوى قائمة بعمل ما يحتاج إليه وبالنسبة لها منفعة مباحة قد تكون في حاجة إليها .

ويناقش دليل المعقول وهو خوف الفتنة بانكشاف بعض أجزاء عورتها بأن الاحتياط يمنع ذلك الاحتمال

ويناقش ما استدل به أصحاب القول الثاني

بأنه لا يسلم إنتفاء الفتنة بالصغيرة أو القبيحة لأن لكل ساقطة لاقطة<sup>(٢)</sup> والشهوة لا تنضبط وهما محل الوطء<sup>(٣)</sup>

الترجيح

بعد عرض أقوال الفقهاء وأدلتهم ومناقشتهم يترجح لدى القول الأول القائل بكراهية استئجار المرأة للرجل الأعزب إذا كان يستدعي ذلك حدوث خلوة أو انكشاف عورة أو حدوث فتنة من الفتن كالنظرة وأما إذا لم يكن هناك خلوة كأن كان له أهل تندفع بهم حرمة الخلوة أو كانت شابة وهو شيخ فان وأمنت الفتنة فإنه يجوز الاستئجار ويعد ذلك منفعه مباحه لها .

(١)المغني ج ٥ ص ١٨٧

(٢)حاشية البيجوري ج ٢ ص ٩٩

(٣)روضة الطالبين ج ٥ ص ٣٦٦

### الخاتمة

الحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وأصحابه وبعد..

فإن مما يفسد الزيارات، ويؤجج نيران الفتنة بين الأقارب، ويحول الطاعة إلى معصية، تملك المحرمات التي تصاحب الزيارة، فالتهاون في اللباس والاختلاط والخضوع بالقول، وغير ذلك من المحرمات، مما يقدر في الزيارة ويفسد ودها، ويحول نعيمها إلى عذاب، وثوابها إلى عقاب.

ولقد توصلت من خلال كتابة البحث إلى عدة نتائج أهمها ما يلي :

١- يجوز إعارة صغيرة أو قبيحة للخدمة يؤمن من الأجنبي على كل منهما لإنتفاء خوف الفتنة.

٢- كراهية إستئجار المرأة للرجل الأعزب إذا كان ذلك يستدعي حدوث خلوة أو إنكشاف عورة أو حدوث فتنة من الفتن كالنظر المحرم.

٣- ترجيح القول بحرمة خلوة العبد بسيدته لأنه يحل له التزوج بها بعد كتابته.

٤- تحريم الخلوة بالخدمة

## قائمة المصادر والمراجع

١. إعانة الطالبين لأبي بكر بن محمد شطا. طبع بمطبعة دار إحياء الكتب العربية - عيسى الحلبي وشركاه.
٢. الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع لمحمد الشربيني الخطيب، طبع بمطبعة دار إحياء الكتب العربية - عيسى الحلبي وشركاه.
٣. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف. للشيخ علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي. صححه وحققه محمد حامد الفقي، الطبعة الأولى سنة ١٣٧٤هـ.
٤. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. للإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني. الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ - الناشر دار الكتاب العربي - بيروت، لبنان.
٥. بداية المجتهد لمحمد بن أحمد بن رشد. الطبعة الرابعة ١٣٩٥هـ - شركة مطبعة ومكتبة مصطفى الحلبي.
٦. بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك للشيخ أحمد بن محمد الصاوي المالكي، الطبعة الأخيرة سنة ١٣٧٢هـ. ملتزم الطبع والنشر مكتبة ومطبعة الحلبي.
٧. تاج العروس شرح القاموس للإمام محب الدين أبي الفيض السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي - الطبعة الأولى بالمطبعة الخيرية سنة ١٣٠٦ من منشورات دار مكتبة الحياة.
٨. تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق. تأليف فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي. طبع دار المعرفة بيروت، لبنان.
٩. الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة - تحقيق أحمد محمد شاكر. طبع دار إحياء التراث العربي - بيروت.
١٠. حاشية البيجوري على ابن قاسم. طبع سنة ١٣٤٣هـ - بمطبعة مصطفى الحلبي بمصر.

١١. حاشية ابن عابدين لمحمد أمين الشهير بابن عابدين. الطبعة الثانية سنة ١٣٨٦هـ - طبع دار الفكر.
١٢. حاشية العدوي على شرح أبي الحسن للشيخ علي الصعيدي العدوي طبع دار إحياء الكتب العربية.
١٣. سنن ابن ماجه للحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي طبع دار إحياء التراث العربي سنة ١٣٩٥هـ.
١٤. شرح الرسالة لابن أبي زير القيرواني - للعلامة أحمد بن أحمد البرنس المعروف بزروق. مع شرح العلامة قاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي. طبع بالمطبعة الجمالية بمصر سنة ١٣٢٢هـ.
١٥. الشرح الصغير على أقرب المسالك لأحمد الدردير. مطبعة عيسى البابي الحلبي.
١٦. صحيح البخاري لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، الناشر المكتبة الإسلامية - استانبول، تركيا سنة ١٩٨١م.
١٧. صحيح مسلم بشرح النووي، طبع المطبعة المصرية ومكتبتها.
١٨. الغاية شرح الهداية - مع فتح القدير لابن الهمام. طبع دار إحياء التراث العربي - بيروت، لبنان.
١٩. عون المعبود شرح سنن أبي داود لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي. الطبعة الثالثة سنة ١٣٩٩هـ. طبع دار الفكر للنشر والتوزيع.
٢٠. الفتاوى الكبرى الفقهية لابن حجر الهيتمي وبهامشة فتاوى الرملي - طبع سنة ١٤٠٣هـ. الناشر دار الباز للنشر والتوزيع. المروة. مكة المكرمة.
٢١. الفتاوى الهندية - تأليف الشيخ نظام وجماعة من علماء الهند، الطبعة الثالثة ١٤٠٠هـ، طبع دار إحياء التراث العربي بيروت. لبنان.



٢٢. فتح الجواد بشرح الإرشاد لأحمد شهاب الدين بن حجر الهيثمي،  
الطبعة الثانية ١٣٩١هـ، تركة مكتبة مصطفى الحلبي.
٢٣. الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، تأليف  
أحمد عبدالرحمن البنا الشهير بالساعاتي. الطبعة الأولى والطبعة  
الثانية - طبع دار إحياء التراث العربي.
٢٤. فتح القدير لكamal الدين محمد بن عبدالرحمن المعروف بابن الهمام  
- طبع دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان.
٢٥. الفروع لمحمد بن مفلح - راجعه عبدالستار أحمد فراج، طبع عالم  
الكتب الطبعة الرابعة سنة ١٤٠٥هـ.
٢٦. الفروق للإمام أحمد بن إدريس القوافي، عالم الكتب بيروت.
٢٧. فيض القدير شرح الجامع الصغير للعلامة المناوي - الطبعة الثانية  
سنة ١٣٩١هـ، دار المعرفة للطباعة والنشر. بيروت.
٢٨. الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل. الناشر المكتب الإسلامي.  
الطبعة الرابعة سنة ١٤٠٥هـ.
٢٩. الكافي في فقه أهل المدينة لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن محمد  
بن عبدالبر - تحقيق الدكتور محمد أحمد ولد ماديك  
الموريتاني. الناشر مكتبة الرياض الحديثة الرياض - الطبعة الأولى  
١٣٩٨هـ.
٣٠. كشف القناع عن متن الإقناع للشيخ منصور البهوتي راجعه وعلق  
عليه هلال مصيلحي، الناشر مكتبة النصر الحديثة بالرياض.
٣١. الكفاية شرح الهداية مع فتح القدير لابن الهمام، طبع دار إحياء  
التراث العربي.
٣٢. كفاية الطالب لرسالة ابن أبي زيد القيرواني لأبي الحسن علي بن  
محمد - الناشر مكتبة محمد علي صبيح.
٣٣. لسان العرب للإمام أبي الفضل جمال - الدين محمد بن مكرم بن  
منصور - طبع دار صادر بيروت.

٣٤. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج لمحمد بن أبي العباس الرملي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي الطبعة الأخيرة سنة ١٣٨٦هـ.
٣٥. المبسوط لشمس الدين السرخسي. الطبعة الثالثة ١٣٩٨هـ، طبع دار المعارف - بيروت، لبنان.
٣٦. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي - الطبعة الثالثة منشورات دار الكتاب العربي بيروت.
٣٧. المجموع شرح المهذب للإمام أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي، حققه وعلق عليه محمد نجيب المطيعي. توزيع المكتبة العالمية بالفجالة بمصر.
٣٨. مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية جمع وترتيب. عبدالرحمن ابن قاسم وابنه محمد، الطبعة الأولى والطبعة المصورة عنها سنة ١٣٩٨هـ.
٣٩. مسائل الإمام أحمد بن حنبل - تحقيق زهير الشاويش، الناشر المكتب الإسلامي - طبع سنة ١٤٠٠هـ.
٤٠. مسند الإمام أحمد وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقسام والأفعال للمفتي الهندي، الناشر المكتب الإسلامي، بيروت.
٤١. معالم السنن للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي، الطبعة الثانية سنة ١٤٠١هـ - منشورات المكتبة العلمية.
٤٢. المغني لأبي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة. الناشر مكتبة الجمهورية العربية ومكتبة الرياض الحديثة.
٤٣. مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج للشيخ محمد الشربيني الخطيب. الناشر دار إحياء التراث العربي.
٤٤. المقنع في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل - لموفق الدين ابن قدامة المقدسي مع حاشية بخط الشيخ سليمان بن الشيخ عبدالله بن الشيخ محمد بن عبدالوهاب - الطبعة الثانية.

---

٤٥. منار السبيل شرح الدليل للشيخ إبراهيم بن محمد بن سالم بن  
ضويان - الطبعة الأولى سنة ١٣٩٩هـ - الناشر المكتب الإسلامي.

---



---

**Almasadir & Almarajie**

1. 'iieanat altaalibin li'abi bakr bin muhamad shataa. tube bimatbaeat dar 'iihya' alkutub alearabiat - eisaa alhalabi washarkah.
2. al'iiqnae fi hali 'alfaz 'abi shujae limuhamad alsharbini alkhatib.tabae bimatbaeat dar 'iihya' alkutub alearabiat - eisaa alhalabi washarkah.
3. al'iinsaf fi maerifat alraajih min alkhilafi. lilshaykh eala' aldiyn 'abi alhasan eali bin sulayman almardawi. sahaah wahaqaqah muhamad hamid alfaqi, altabeat al'uwlaa sanat 1374h.
4. badayie alsanayie fi tartib alsharayiei. lil'iimam eala' aldiyn 'abi bakr bin maseud alkasani. altabeat althaaniat 1402h -alnaashir dar alkitaab alearabii - bayrut, lubnan.
5. bidayat almujtahad limuhamad bin 'ahmad bin rushda. altabeat alraabieat 1395hi sharikat matbaeat wamaktabat mustafaa alhalbi.
6. blughat alsaalik li'aqrab almasalik 'iilaa madhhab al'iimam malik lilshaykh 'ahmad bin muhamad alsaawi almaliki, altabeat al'akhirat sanat 1372hi. multazim altabe walshar maktabat wamatbaeat alhalbi.
7. taj alearus sharae alqamus lil'iimam muhiba aldiyn 'abi alfayd alsayid muhamad murtadaa alhusayni alwasti alzubaydi - altabeat al'uwlaa bialmatbaeat alkhayriat sanatan 1306 min manshurat dar maktabat alhayaati.
8. tabiin alhaqayiq sharh kanz aldaqayiqi. talif fakhr aldiyn euthman bin eali alziylei. tabe dar almaerifat bayrut, lubnan.
9. aljamie alsahih wahu sunan altirmidhii li'abi eisaa muhamad bin eisaa bin surat - tahqiq 'ahmad muhamad shakir. tabe dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut.
10. hashiat albijurii ealaa abn qasima. tabe sanat 1343hi - bimatbaeat mustafaa alhalabi bimasr.

11. hashiat abn eabidin limuhamad 'amin alshahir biabn eabdin. altabeat althaaniat sanat 1386h - tabe dar alfikri.
12. hashiat aleadawii ealaa sharh 'abi alhasan lilshaykh eali alsaeidi aleadawi tabe dar 'iihya' alkutub alearabiati.
13. sunan aibn majah lilhafiz 'abi eabdallah muhamad bin yazid alqazwini tahqiq muhamad fuad eabdalbaqi tabe dar 'iihya' alturath alearabii sanatan 1395h.
14. sharh alrisalat liabn 'abi zir alqayrawanii - lilealamat 'ahmad bin 'ahmad alburns almaeruf bizuruqa. mae sharh alealamat qasim bin eisaa bin naji altanukhi. tabe bialmatbaeat aljamaliat bimisr sanatan 1322h.
15. alsharh alsaghir ealaa 'aqrab almasalik li'ahmad aldiridir. matbaeat eisaa albabi alhalbi.
16. sahih albukharii li'abi eabdallah muhamad bin 'iismaeil aalbukhari,alnaashir almaktabat al'iislatmiat - astanbul, turkia sanat 1981m.
17. sahih muslim bisharh alnawawii, tabe almatbaeat almisriat wamaktabatiha.
18. alghayat sharh alhidayat - mae fath alqadir liaibn alhamam. tabe dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut, lubnan.
19. eun almaebud sharh sunan 'abi dawud li'abi altayib muhamad shams alhaqi aleazim 'abadi. altabeat althaalithat sanatan 1399ha. tabe dar alfikr lilynashr waltawziei.
20. alfatawaa alkubraa alfiqhiat liabn hajar alhaythamii wabihamishat fatawaa alramlii - tabe sanat 1403hi.alnaashir dar albaz lilynashr waltawziei. almirwati. makat almukaramati.
21. alfatawaa alhindiat - talif alshaykh nizam wajamaeat min eulama' alhinda, altabeat althaalithat 1400hi, tabe dar 'iihya' alturath alearabii bayrut. lubnan.

- 
- 
22. fath aljawad bisharh al'iirshad li'ahmad shihab aldiyn bin hajar alhaythami, altabeat althaaniat 1391hi, tarikat maktabat mustafaa alhalbi.
23. alfath alrabaaniu litartib musnad al'iimam 'ahmad bin hanbal alshaybani, talif 'ahmad eabdalrahman albanaa alshahir bialsaeati. altabeat al'uwlaa waltabeat althaaniat - tabe dar 'iihya' alturath alearabii.
24. fath alqadir likamal aldiyn muhamad bin eabdalrahman almaeruf biaibn alhumaam - tabe dar 'iihya' alturath alearabii bayrut - lubnan.
25. alfurue limuhamad bin muflah - rajaeah eabdalstar 'ahmad faraji, tabe ealam alkutub altabeat alraabieat sanatan 1405h.
26. alfuruq lil'iimam 'ahmad bin 'iidris alqawafi, ealim alkutub bayrut.
27. fid alqadir sharh aljamie alsaghir lilealamat almanawi - altabeat althaaniat sanat 1391ha, dar almaerifat liltibaeat walnushri. bayrut.
28. alkafi fi fiqh al'iimam 'ahmad bin hanbal.alnaashir almaktab al'iislamia. altabeat alraabieat sanatan 1405h.
29. alkafi fi fiqh 'ahl almadinat li'abi eumar yusif bin eabdallah bin muhamad bin eabdalbir - tahqiq alduktur muhamad muhamad 'uhayid wld madik almuritani.alnaashir maktabat alriyad alhadithat alriyad - altabeat al'uwlaa 1398h.
30. kshaf alqinae ean matn al'iiqnae lilshaykh mansur albuhti rajaeah waealaq ealayh hilal musilihi,alnaashir maktabat alnasr alhadithat bialriyad.
31. alkifayat sharh alhidayat mae fath alqadir liaibn alhamam, tabe dar 'iihya' alturath alearabii.
32. kifayat altaalib lirisalat abn 'abi zayd alqayrawanii li'abi alhasan ealii bin muhamad -alnaashir maktabat muhamad eali subih.

- 
- 
33. lisan alearab lil'iimam 'abi alfadl jamal - aldiyn muhamad bin makram bin mansur - tabe dar sadir bayrut.
34. nihayat almuhtaj 'iilaa sharh alminhaj limuhamad bin 'abi aleabaas alramli, sharikat maktabat wamatbaeat mustafaa alhalabi altabeat al'akhirat sanat 1386h.
35. almabsut lishams aldiyn alsarukhsi.alitabeat althaalithat 1398hi, tabe dar almaearif - bayrut, lubnan.
36. majmae alzawayid wamanbae alfawayid lilhafiz nur aldiyn eali bin 'abi bakr alhaythami - altabeat althaalithat manshurat dar alkitaab alearabii bayrut.
37. almajmue sharah almuhadhab lil'iimam 'abi zakariaa muhyi aldiyn bin sharaf alnawawii, haqaqah waealaq ealayh muhamad najib almutayei. tawzie almaktabat alealamiat bialfajaalat bimasra.
38. majmue fatawaa shaykh al'iislam 'ahmad bin taymiat jame watartiba. eabdalrahman abn qasim wabnuh muhamad, altabeat al'uwlaa waltabeat almusawarat eanha sanat 1398h.
39. masayil al'iimam 'ahmad bin hanbal - tahqiq zuhayr alshaawish,alnaashir almaktab al'iislamiu - tabe sanat 1400h.
40. misnid al'iimam 'ahmad wabihamishih muntakhab kanz aleumaal fi sunan al'aqwam wal'afeal lilmutaqi alhindii,alnaashir almaktab al'iislamia, bayrut.
41. maealim alsunan lil'iimam 'abi sulayman hamd bin muhamad alkhataabii albisti, altabeat althaaniat sanat 1401h - manshurat almaktabat aleilmiati.
42. almughaniy li'abi muhamad eabdallh bin 'ahmad bin qadaamat.alnaashir maktabat aljumphuriat alearabiat wamaktabat alriyad alhadithati.
43. mighni almuhtaj 'iilaa maerifat 'alfaz alminhaj lilshaykh muhamad alshirbini alkhatib.alnaashir dar 'iihya' alturath alearabii.

- 44. almuqanie fi fiqh 'iimam alsanat 'ahmad bin hanbal -  
limuafaq aldiyn aibn qudamat almaqdisi mae hashiat  
bikhati alshaykh sulayman bin alshaykh eabdallah bin  
alshaykh muhamad bin eabdalwahaab - altabeat  
althaaniati.**
- 45. manar alsabil sharh aldalil lilshaykh 'iibrahim bin  
muhamad bin salim bin duyan - altabeat al'uwlaa sanat  
1399h -alnaashir almaktab al'iislamia.**